|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| A picture containing text, clipart  Description automatically generated | المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-23)**دبي، 20 نوفمبر – 15 ديسمبر 2023** |  |
|  |  |
|  |  |
| **الجلسة العامة** | **الوثيقة 156-A** |
|  | **30 أكتوبر 2023** |
|  | **الأصل: بالإنكليزية** |
|  |
| الإمارات العربية المتحدة |
| مقترحات بشأن أعمال المؤتمر |
|  |
| بند جدول الأعمال 4 |

4 استعراض القرارات والتوصيات الصادرة عن المؤتمرات السابقة، وفقاً للقرار **95 (Rev.WRC‑19)**، للنظر في إمكانية مراجعتها أو استبدالها أو إلغائها؛

MOD UAE/156/1

القرار 655 (REV WRC-23)

تعريف جدول التوقيت ونشر إشارات التوقيت
عن طريق أنظمة الاتصالات الراديوية

إن المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (دبي، 2023)،

إذ يضع في اعتباره

 *أ )* أن قطاع الاتصالات الراديوية مسؤول عن تعريف خدمة الترددات المعيارية وإشارات التوقيت والخدمة الساتلية للترددات المعيارية وإشارات التوقيت من أجل نشر إشارات التوقيت عن طريق الاتصالات الراديوية؛

*ب)* أن المكتب الدولي للأوزان والمقاييس (BIPM) مسؤول عن إنشاء وصيانة ثانية النظام الدولي للوحدات (SI) وجدول التوقيت المرجعي UTC باستخدام ثانية النظام (SI) كوحدة مقياس له؛

*ج)* أهمية تعريف جدول التوقيت المرجعي ونشر إشارات التوقيت عن طريق أنظمة الاتصالات الراديوية بالنسبة إلى التطبيقات والتجهيزات التي تتطلب توقيتاً يمكن تتبعه مقارنةً بالتوقيت المرجعي،

وإذ يضع في اعتباره كذلك

 *أ )* أن قطاع الاتصالات الراديوية من المنظمات الأعضاء في اللجنة الاستشارية للتوقيت والتردد (CCTF) ويشارك في المؤتمر العام للأوزان والمقاييس (CGPM) بصفة مراقب؛

*ب)* أن المكتب الدولي للأوزان والمقاييس عضو في قطاع الاتصالات الراديوية ويشارك في الأنشطة ذات الصلة لقطاع الاتصالات الراديوية،

وإذ يلاحظ

 *أ )* أن جدول التوقيت المرجعي الدولي هو الأساس القانوني لضبط الوقت في كثير من البلدان، وهو جدول التوقيت المستعمل في معظم البلدان؛

*ب)* أن إشارات التوقيت المنشورة لا تُستخدم في الاتصالات فحسب، بل تُستخدم أيضاً في الكثير من الصناعات وفي جميع مجالات الأنشطة البشرية تقريباً؛

*ج)* أن إشارات التوقيت تُنشر من خلال الاتصالات السلكية المشمولة بتوصيات قطاع تقييس الاتصالات (ITU‑T) وأنظمة خدمات الاتصالات الراديوية المختلفة (الفضائية والأرضية) على السواء، بما في ذلك خدمة الترددات المعيارية وإشارات التوقيت التي يتولى مسؤوليتها قطاع الاتصالات الراديوية،

وإذ يدرك

 *أ )* أن الرقم **1.26** ينص على "العمل على التوسع في هذه الخدمة لتصل إلى مناطق العالم التي لا تتوافر فيها بقدر كاف"؛

*ب)* أن الرقم **6.26** ينص على أن "تسترشد الإدارات بتوصيات قطاع الاتصالات الراديوية ذات الصلة عند اختيار الخصائص التقنية لإرسالات الترددات المعيارية وإشارات التوقيت"؛

*ج)* أن التعريف الحالي لجدول التوقيت المرجعي الدولي (UTC) هو نتاج عمل أكملته في 1970 اللجنة الاستشارية الدولية للراديو (CCIR) للاتحاد بالتعاون الوثيق مع المؤتمر العام للأوزان والمقاييس؛

*د )* أن المؤتمر الإداري العالمي للراديو لعام 1979 (WARC-79) للاتحاد أدرج التوقيت العالمي المنسق في لوائح الراديو، وأنه منذ ذلك الحين، يستخدم التوقيت العالمي المنسق "المؤيد بقوة" في القرار 5 للمؤتمر العام للأوزان والمقاييس (1975)، باعتباره جدول التوقيت الرئيسي لشبكات الاتصالات (السلكية واللاسلكية) وللتطبيقات والتجهيزات الأخرى المتصلة بالتوقيت؛

*هـ )* أنه في عام 2020، وُقعت مذكرة تفاهم بين المكتب الدولي للأوزان والمقاييس (BIPM) والاتحاد الدولي للاتصالات، فيما يتعلق بالخبرة المتخصصة لكل منظمة؛

*و )* أن القرار 2 (2018) الصادر عن الدورة السادسة والعشرين للمؤتمر العام للأوزان والمقاييس (CGPM) يؤكد أن جدول التوقيت المرجعي (UTC)، الصادر عن المكتب الدولي للأوزان والمقاييس (BIPM)، هو التوقيت المرجعي الدولي الوحيد الموصى به وهو الأساس لضبط الوقت المدني في معظم البلدان؛

*ز )* أن القرار 4 (2022) الصادر عن الدورة السابعة والعشرين للمؤتمر العام للأوزان والمقاييس (CGPM) قرر زيادة القيمة القصوى للفرق المسموح به (UTC-UT1) في عام 2035 أو قبله؛

*ح)* أن مختلف جوانب جداول التوقيت المرجعية الحالية والمحتملة في المستقبل، بما في ذلك آثارها وتطبيقاتها مشمولة في التقرير ITU-R TF.2511،

يقرر أن يدعو قطاع الاتصالات الراديوية إلى

1 مواصلة التعاون مع المكتب الدولي للأوزان والمقاييس (BIPM) واللجنة الدولية للأوزان والمقاييس (CIPM) والمؤتمر العام للأوزان والمقاييس (CGPM) والمنظمات الأخرى ذات الصلة، والقطاعات الصناعية المعنية، وإقامة حوار مستمر بشأن الخبرة المتخصصة لكل منظمة؛

2 الشروع في دراسات بهدف مراجعة التوصية ITU-R TF.460-6، مع مراعاة تعريف التوقيت UTC والقرار المبينين على التوالي في الفقرتين *د)* و *ز)* من *"وإذ يدرك"*،

يقرر

1 أن تحديد جدول التوقيت المرجعي وخصائصه ليست مهمة تتعلق بتنظيم الطيف داخل قطاع الاتصالات الراديوية، كما هو مذكور بالفعل في القرار 2 (2018) الصادر عن الدورة السادسة والعشرين للمؤتمر العام للأوزان والمقاييس (CGPM)؛

2 أن يظل قطاع الاتصالات الراديوية مسؤولاً عن تحديد أنساق إشارات التوقيت وتوزيعها عبر خدمة الترددات المعيارية وإشارات التوقيت (SFTS) والخدمة الساتلية للترددات المعيارية وإشارات التوقيت (SFTSS)، في إطار تحديث التوصية ITU-R TF.460؛

3 مواصلة تطبيق التوقيت العالمي المنسق على النحو الموصوف في التوصية ITU-R TF.460-6 إلى حين صدور قرار عن المؤتمر العام للأوزان والمقاييس (CGPM) (انظر الفقرة *ز)* من *"إذ يدرك"*)،

يكلف الأمين العام

بإحاطة المنظمات التالية علماً بهذا القرار: المنظمة البحرية الدولية (IMO) ومنظمة الطيران المدني الدولي (ICAO) والمؤتمر العام للأوزان والمقاييس (CGPM) واللجنة الدولية للمقاييس والأوزان (CIPM) والمكتب الدولي للأوزان والمقاييس (BIPM) والخدمة الدولية المعنية بدوران الأرض والأنظمة المرجعية (IERS) والاتحاد الدولي للجيوديسياء والجيوفيزياء (IUGG) والاتحاد الدولي لعلوم الراديو (URSI) والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO) والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية (WMO) والاتحاد الدولي لعلم الفلك (IAU).

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ